

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢١٠٣ لسنة ٢٠١٥

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ في شأن دخول وإقامة الأجانب بجمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته :
وعلى مذكرة مصلحة الجوازات والهجرة والجنسية المؤرخة ٢٠١٥/٦/٣
بشأن طلب إبعاد طاجكستاني الجنسية خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام :

قررت :

(المادة الأولى)

يُبعد خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام كل من :

- ١ - MAKHMADYUSUF SHARIPOV (طاجكستاني الجنسية)
مواليد ١٩٧٥/١٢/٩ .

- ٢ - MIRZOSHARIF KAMOLOV (طاجكستاني الجنسية)
مواليد ١٩٨٦/٥/٢٤ .

(المادة الثانية)

على مدير مصلحة الجوازات والهجرة والجنسية تنفيذ ذلك .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية .

صدر في ٢٠١٥/٦/٧

وزير الداخلية

مجدى عبد الغفار